

72101 - حكم استقدام خادمة مسلمة بغير محرم - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اختي لديها طفلة معاقة وتبلغ هذه الطفلة من العمر ست سنوات. وهي متعبة جدا بالنسبة لوالدتها. وتحتاج الى كثير من الرعاية. علم بان والدتها غير مؤهلة صحية لذلك. وذلك لانها مريضة ولها اطفال وحامل ايضا - [00:00:00](#) ولا تضع الا بالعملية القيصرية. وينصحها اطباء بعدم حمل الثقيل وعدم شد الاشياء الثقيلة. فهل يجوز لها جلب خادمة مسلمة تتولى العناية بهذه الطفلة علما بان هذه الخادمة ستكون بدون محرم - [00:00:24](#) وستعيش معهم في البيت فهل هذا جائز ام لا؟ افيدوني وجزاكم الله خيرا اذا كان في البيت فاذا كان في البيت نساء غيرك فلا حرج في ذلك وعلى وهذه الاطفال - [00:00:44](#) ان يقدم للمحرم ما يلزم من جهة تذكرة السفر ذهابا وايابا مع المرأة واذا تيسر من دون محرم البلد من دون الحاجة الى تيسر خادمة طيبة فلا بأس اذا كان هناك من يكون معها في البيت - [00:01:03](#) خيرك حتى لا يحصل خلوة بها من والد الاطفال المقصود اذا كان المقام ليس فيه خطر ولا خشية من وقوع الفاحشة ففي البيت من تشترك معه الخادمة وتكون معه الخادمة - [00:01:31](#) ويكون سببا السلام يا الخلوة في زوجك فلا بأس ان شاء الله ولا حرج عليك وعلى زوجك ان تقوم المحرم اذا كانت تستقدم من خارج وان تيسر من الداخل فذلك طيب - [00:01:46](#)